الطهارة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

4257 - حكم الاكتفاء بالغسل عن الوضوء - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

بعث برسالة يقول فيها من المعروف ان الوضوء يشترط على امور معينة مثل غسل الوجه والمضمضة والاستنشاق وغير ذلك. وسؤالي هل يجوز لي بعد الخروج من الحمام وبعد الغد؟ وبعد الاغتسال مباشرة في الصلاة. دون اداء شروط الوضوء - <u>00:00:00</u> المذكورة اجيبوني جزاكم الله خيرا الوضوء طهارة مستقلة ونوصي طهارة مستقلة عن الجنابة. مم وعن الحيض فى حق المرأة والنفاس فاذا اغتسل المؤمن عن الجنابة بنية الطهارتين الكبرى والصغرى قد جاءه ذلك - 00:00:20 ودخلت الصورة الكبرى واذا اغتسل بنية الجنابة فقط فالارجح انه لا يدخل فعليه ان يتوضأ. مم. واذا توظأ قبل الغسل يكون افضل

لان الرسول عليه الصلاة كان يتوضأ قبل الغسل كان اذا - <u>00:00:42</u>

وكأهله نستنجى هو يتوضأ وضوء الصلاة ثم يغتسل هذا هو السنة تستنجى يغسل ذكره وما حوله ويتوضأ وضوء الصلاة ثم يغتسل فاذا اغتسل من غير ترتيب ونوى الطهارتين الصورة والكبرى قد جاءه ذلك - <u>00:00:57</u>

على الصحيح نعم جزاكم الله خيرا. اذا الامر مهم بالنسبة للنية في هذا الحال. نعم نعم. جزاكم الغسل مستحبا. مم. فلا فان لا لا يدخل فيه الوضوء لابد من الوضوء او كان للتبرج. نعم. جزاكم الله خير - 00:01:20